A

WIPO
المنظمة العالمية
للملكية الفكرية

WIPO/ACE/10/5
الأصل: بالإنكليزية
التاريخ: 5 أغسطس 2015

اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ

الدورة العاشرة
جنيف، من 23 إلى 25 نوفمبر 2015

الوساطة في منازعات التعدي على حقوق الملكية الفكرية: تجربة الفلبين

من إعداد السيد: آلان بي. جيبتي، نائب مدير عام للدعاية والسياسات والإنفاذ والعلاقات الدولية في مكتب الفلبين للملكية الفكرية [1]

ملخص

تطرح العولمة والتفاعلات المتزايدة بين الاقتصادات تحديات أمام الإنفاذ الفعال لحقوق الملكية الفكرية. ومع تزايد معدلات التجارة والأعمال التجارية الدولية اكتسبت آثار نظام الملكية الفكرية وتطبيقه خارج الحدود الوطنية مزيدًا من الأهمية. وفي ضوء التعقيدات والحساسيات التي تكتنف تناول قضايا الملكية الفكرية، وتنوع إجراءات حماية حقوق الملكية الفكرية وإنفاذها في الولايات القضائية المختلفة، يُنظر إلى الوساطة كإحدى السبل الفعالة في معالجة المنازعات المتعلقة بالملكية الفكرية. وينطبق هذا بصفة خاصة على قضايا الملكية الفكرية التي تنطوي على اعتبارات تجارية تتطلب النظر فيها بجدية. ما يريده أصحاب الحقوق هو، في الأساس، السرعة والسرية والكفاءة وقدرا من إمكانية التنبؤ فيما يتعلق بإنفاذ حقوقهم للملكية الفكرية. ومع ذلك، ولكي تحظى الوساطة بقدر كبير من القبول والنجاح، يجب تنظيم آليتها على نحو سليم؛ واختيار الوسطاء وتدريبهم على نحو ملائم؛ كما يجب أن يتمتع الجمهور ومنبر خدمات الوساطة بالمصداقية والقدرة.

[1] الآراء المعرب عنها في هذه الوثيقة هي آراء المؤلف، ولا تعكس بالضرورة آراء الأمانة أو الدول الأعضاء في الويبو.

أولا: المقدمة

1. تطرح العولمة تحديا للأساس الذي يقوم عليه إنفاذ حقوق الملكية الفكرية. ولأنها حقوق خاصة وذات طابع إقليمي، فهي تظل دائما محط تساؤل وانشغال إزاء إمكانية إنفاذها على نحو فعال في عصر العولمة. ومن شأن التجارة الدولية المتسارعة الخطى وزيادة التفاعل بين الاقتصادات والعواقب المشار إليها للإنفاذ غير الفعال أن تدفع الدول إلى إعادة تعريف إنفاذ حقوق الملكية الفكرية.

2. والواقع أن الملكية الفكرية لم تعد تتسم بالإقليمية من حيث التطبيق والأهمية، بل هي جزء لا يتجزأ من التجارة الدولية والاقتصاد العالمي. وهكذا، مع زيادة حجم التجارة والأعمال التجارية الدولية، تكتسي الآثار المترتبة على الملكية الفكرية وتطبيقها خارج الحدود الوطنية أيضا أهمية أكبر. وتحتاج الفلبين، بوصفها دولة نامية، إلى جذب المزيد من الاستثمارات والشركات لزيادة الأنشطة الاقتصادية. ولتحقيق هذه الغاية، يتعين مراعاة اعتبار مهم، وهو إقامة نظام ملكية فكرية قوي ومتوازن وموات للأعمال التجارية والصناعة.

3. ومن التحديات التي تواجه إنفاذ حقوق الملكية الفكرية في الفلبين سرعة الفصل في القضايا. ومن ثمَّ، لمعالجة هذا الشاغل، أدخلت عدة إصلاحات ونفّذت، مثل تعيين محاكم تجارية خاصة لمعالجة القضايا المتعلقة بالملكية الفكرية؛ وإصدار قواعد إجرائية خاصة بشأن قضايا الملكية الفكرية (A.M. No. 10-3-10-SC ، 18 أكتوبر 2011)؛ ومواصلة بناء قدرات القضاة والمدعين العامين وكتبة المحاكم.

4. ووضع مكتب الفلبين للملكية الفكرية (مكتب الفلبين)، وتحديدا مكتب الشؤون القانونية ومكتب المدير العام التابعين له، أهدافا استراتيجية، يتمثل أحدها في تقديم سبل انتصاف قانونية تتسم بالسرعة والجودة والفعالية، وأن يكون المكتب هو المنتدى المختار لتسوية المنازعات المتعلقة بالملكية الفكرية. وعلى هذا، أُدخل عدد من الإصلاحات، منها الإحالة الإجبارية لقضايا الملكية الفكرية إلى الوساطة.

5. ومع مراعاة التعقيدات والحساسيات التي تكتنف معالجة القضايا المتعلقة بالملكية الفكرية، ناهيك عن الطرائق المختلفة التي يتم من خلالها حماية حقوق الملكية الفكرية وإنفاذها في مختلف الولايات القضائية، يُنظر إلى الآليات البديلة لتسوية المنازعات، مثل الوساطة كخيار فعال لمعالجة المنازعات المتعلقة بالملكية الفكرية. ويريد أصحاب الحقوق، قدر المستطاع، أن يتسم إنفاذ حقوقهم المتعلقة بالملكية الفكرية بالسرعة والسرية والكفاءة وقدرا من إمكانية التنبؤ.

6. ويوجد أساسا نوعان من الانتهاكات في حالات التعدي: حالات التقليد أو النسخ الصريح لحقوق الملكية الفكرية للغير، وحالات التقليد المشابه أو المقارب لحقوق الملكية الفكرية.

7. وفيما يتعلق بالتقليد الصريح، من المناسب اعتماد استراتيجية إنفاذ تقليدي وقوي. ويشمل ذلك إصدار أوامر التفتيش وتنفيذها، وتطبيق أوامر التعويض الزجرية، والمقاضاة، والتعويضات.

8. وبالنسبة للنوع الثاني من الانتهاكات، يبدو أن إيجاد منصة بديلة لتسوية المنازعات أمر عملي ومجدي، مع مراعاة المسائل القانونية التي ينطوي عليها ذلك، ومدى تعقد الحالة، وعدم التيقن من النتيجة، وتكاليف التقاضي، ومخاطر العمل. وعلى هذا، فإن من يفهم مسار عملية التقاضي وإجراءاتها سينظر بالتأكيد في خيار آخر لمعالجة الشواغل المتعلقة بالملكية الفكرية.

9. ولذلك، من المناسب عند إنفاذ حقوق الملكية الفكرية، الشروع أولا في تحليل طبيعة أسباب الدعوى، وتحديد التعويض المطلوب، وتقييم سبل الانتصاف المناسبة في ضوء الظروف الخاصة بكل حالة.

10. وفي هذه الورقة، ستبرهن التجربة الفلبينية على أن آلية الوساطة التي تتسم بالمصداقية والموثوقية والفاعلية قد تتيح نهجا فعالا في معالجة المنازعات المتعلقة بالملكية الفكرية، لاسيما إذا كانت القضية تنطوي على اعتبارات تجارية.

ثانيا: وضع الأساس

11. في عام 2003، نظم مكتب الفلبين برنامجا للوساطة، حيث قدّمت مؤسسة كونفليكت ريزولوشن جروب فونديشن التدريب الموظفين المتطوعين من المكتب على الوساطة، وعقب تلقي التدريب، والمشاركة في محاكاة للوساطة في قضايا الملكية الفكرية، قام الوسطاء المتطوعون بالوساطة في الحالات المعروضة أمام مكتب الشؤون القانونية التابع لمكتب الفلبين. وبغية دعم البرنامج المذكور، أصدر مكتب الفلبين، في 22 ديسمبر 2004، "قواعد بشأن الوساطة في الحالات المعروضة أمام مكتب الشؤون القانونية"، حيث الوساطة تطوعية وتُجرى في مرحلة ما قبل المحاكمة.

12. كما يُعد برنامج مكتب الفلبين للخيارات البديلة لتسوية المنازعات ثمرة سياسة وطنية للجهاز التنفيذي في جميع الإدارات والوكالات والشركات التي تملكها وتسيطر عليها الحكومة، بغية دعم استخدام هذه الخيارات وتشجيع استخدامها في حل المنازعات. وثمة توافق بين البرنامج وقانون الجمهورية رقم 9285، المعروف أيضا باسم قانون الخيارات البديلة لتسوية المنازعات لعام 2004.

13. وجرى أثناء تنفيذ البرنامج، استبيان بعض القضايا والشواغل، مثل حدوث تضارب افتراضي في المصالح، والموقف السلبي تجاه إجراءات الوساطة، وبخاصة من جانب العاملين والمحامين في مجال الملكية الفكرية. ومنذ السماح لفاحصي العلامات التجارية وبراءات الاختراع بأن يكونوا جزءا من مجموعة الوسطاء، اكتسبت عملية الوساطة موضوعية أكبر. علاوة على ذلك، كانت أطراف النزاع مترددة في طرح منازعاتها للوساطة جرّاء الافتقار إلى المعلومات والوعي الكافيين بقيمة نظام الوساطة وأهميته. ولأن مفهوم تسوية المنازعات بطرق بديلة لم يُطبق في المحاكم العادية وبين الممارسين القانونيين إلا حديثا، فإنه لم يتسن لهم بعد، لأسباب مفهومة، النظر في مزاياه؛ ومن ثمَّ، هناك حاجة إلى مواصلة تعزيز النظام وتحسينه.

ثالثا: تعزيز آلية الوساطة في قضايا الملكية الفكرية

14. في يناير 2010، أنشأ مكتب الفلبين مكتبا للوساطة. كما أُنشئت لجنة توجيهية لتقديم المساعدة القانونية والتقنية اللازمة لصياغة القواعد الإجرائية بشأن إجراءات الوساطة (المرسوم الإداري رقم 154 S. 2010). وشهدت القواعد الإجرائية مشاورات عامة في 29 يوليو 2010، وفي نهاية المطاف، صدّق عليها المدير العام في 10 أكتوبر 2010. ومن أبرز ما جاء في القواعد ما يلي: الإحالة الإجبارية للحالات من مكتب الشؤون القانونية، ومكتب التوثيق والمعلومات ونقل التكنولوجيا ومكتب المدير العام إلى الوساطة، شريطة ألا تُحال الدعاوى بين الأطراف أو حالات انتهاك حقوق الملكية الفكرية إلا بعد تقديم رد؛ والنص على فترة لتسوية القضايا المرفوعة قبل بدء نفاذ القواعد الإجرائية؛ والنص على سرية إجراءات الوساطة ؛ والنص على عقوبات للتخلف عن الحضور في اجتماعات الوساطة؛ مثل رفض الدعوى أو إعلان أن المدعى عليه قد تخلّف عن الردّ. ومن النقاط الأخرى المهمة أنه في حال فشل الوساطة، يكون لدى الأطراف خيار عرض النزاع على إجراءات التحكيم.

15. وفيما يتعلق بمسألة التحكيم، أقام مكتب الفلبين للملكية الفكرية شراكة مع مركز الفلبين لتسوية المنازعات، وشركة (PDRCI)، التي تُعد من مراكز التحكيم المؤسسية الرائدة في الفلبين. وهكذا، فيما يتعلق بآلية تسوية المنازعات المتعلقة بالملكية الفكرية ، لم يؤد مكتب الفلبين للملكية الفكرية وظيفة شبه قضائية فحسب، وإنما قدم أيضا آليتين بديلتين لتسوية المنازعات.

16. وفي 9 ديسمبر 2011، أصدر مكتب الفلبين، بغية تعزيز إدارة نظام الخيارات البديلة لتسوية المنازعات، المرسوم الإداري رقم 208 لتوحيد جميع وظائف النظام في المكتب في وحدة واحدة تُعرف بوحدة خدمات الخيارات البديلة لتسوية المنازعات. وأُلحقت الوحدة بمكتب الشئون القانونية، تحت الإدارة/ الإشراف المباشر لمدير مكتب الشئون القانونية. ويترأس عمليات الوحدة وموظفيها الإداريين مسؤول إدارة العمليات، ويساعده اثنان من موظفي الدعم الفني وثلاثة من موظفي الدعم المكتبي. وتتولى الوحدة إدارة خدمات الوساطة والتحكيم في المكتب، كما تعمل بمثابة مكتب تنسيق لتطوير نظام الخيارات البديلة لتسوية المنازعات كآلية مستدامة لحل المنازعات المتعلقة بالملكية الفكرية. وتتضمن المهام الرئيسية للوحدة إدارة خدمات الوساطة والتحكيم لمكتب الفلبين، بما يتماشى مع السياسات والقواعد واللوائح؛ وصياغة السياسات والقواعد واللوائح الخاصة بالنظام؛ وتخطيط برامج بناء القدرات وتنفيذها للجهات المحايدة المعتمدة لدى مكتب الفلبين؛ و الاضطلاع بالأنشطة المتعلقة بالعمليات وتطوير النظام في القضايا المتعلقة بالملكية الفكرية.

17. وقد طبق مكتب الفلبين إجراءات اعتماد الوسطاء، واضطلع ببرامج تدريب على الوساطة. وفي الوقت الحاضر، تضم قائمة المكتب 17 وسيطا معتمدا من مهن شتى، يمكن تقسيمها إلى مجموعتين عامتين: مجموعة العاملين في مجال القانون ومجموعة المهنيين الوسطاء . ومن بين السبعة عشرة وسيطا، عشرة هم خبراء قانونيون، ويشارك ثمانية منهم في الدعاوى القضائية والملاحقة القضائية المتعلقة بالملكية الفكرية. أما المجموعة الأخرى فيشارك معظمها في الوساطة في المحاكم، وفي تدريب غيرهم من المهنيين في مجال الوساطة والخيارات البديلة لتسوية المنازعات.

18. وبموجب إجراءات اختيار مكتب الفلبين للوسطاء، يتعين أن يتقدم الأفراد المرتقبون بطلب للنظر في إدراجهم ضمن مجموعة الوسطاء، ولابد من استيفائهم للحد الأدنى من المتطلبات التي حددها المكتب، كما يجب أن يكون لديهم خبرة سبع سنوات على الأقل في مجال الوساطة في قضايا أو في مجال قانوني يشمل منازعات بشأن الملكية الفكرية. وتشمل معايير الاختيار التعليم والتدريب والخبرة والخلفية المهنية. وإضافة إلى ذلك، يجب على المرشحين اجتياز مقابلة مع لجنة للمضي قدما إلى مرحلة التدريب على عملية الوساطة. وفي مرحلة ثانية، يجب أن يحضر المرشحون الناجحون تدريبا متكاملا للوسطاء على حقوق الملكية الفكرية ومهاراتها. وأعد المكتب برنامج التدريب بمساعدة الويبو، بغية تعزيز المعرفة والمهارات في مجال الملكية الفكرية والوساطة. وتتضمن الدورة التدريبية، التي تستمر لمدة 4 أيام، محاضرات حول مفهوم الوساطة والخيارات البديلة لتسوية المنازعات، فضلا عن تعليم متعمق بشأن الملكية الفكرية، كما يشمل التدريب محاكاة وتقييما نهائيا.

19. وتستمر فترة الاعتماد لمدة سنة واحدة. ويُجدَد اعتماد الوسطاء المعتمدين لمدة عام آخر شريطة توسطهم في اثنتي عشرة حالة على الأقل، ونجاحهم في تسوية ست حالات منها على الأقل. أما أولئك الذين فشلوا في التوسط وفي تسوية العدد المطلوب من الحالات فيفقدون اعتمادهم.

20. وفي 7 مايو 2014، وقَّع مكتب الفلبين والمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) مذكرة تفاهم بشأن إتاحة خدمات الخيارات البديلة لتسوية المنازعات إلى الأطراف في قضايا معروضة أمام المكتب. ومن شأن هذا التعاون أن يتيح الحصول على خدمات الوساطة التي يقدمها مركز الويبو للوساطة والتحكيم (مركز الويبو). وأسفر إطار مكتب الفلبين- الويبو عن إجراء مشترك لتسوية المنازعات لتسهيل الوساطة في المنازعات المتعلقة بالملكية الفكرية المعروضة أمام مكتب الفلبين. وقد يكون خيار وساطة الويبو الذي يقدمه مكتب الفلبين مفيدا على نحو خاص للأطراف الدولية أو للأطراف التي تسعى إلى تسوية المنازعات ذات الصلة في ولايات قضائية متعددة.

21. وفي 16 أبريل 2015، أطلق كل من مكتب الفلبين والويبو رسميا خدمة الوساطة بشأن إحالة القضايا إلى مركز الويبو. ودخل إجراء الوساطة الجديد حيز التنفيذ في 7 مايو 2015.

رابعا: الإجراءات

22. وتُحال جميع قضايا الملكية الفكرية، مثل الدعاوى بين الأطراف، وحالات انتهاك حقوق الملكية الفكرية التي تم التحقق من إيداعها ردا لدى مكتب الشئون القانونية، ودعاوى الاستئناف المقدمة إلى مكتب المدير العام، والمنازعات المتعلقة بشروط الترخيص، التي تنطوي على حق للمؤلف في الأداء العلني وفي ما شابه ذلك من صور نقل المصنف، المعروضة أمام مكتب حق المؤلف، والحالات المتعلقة بمدفوعات الإتاوة وشروط الترخيص بشأن حق المؤلف المقدمة إلى مكتب التوثيق والمعلومات ونقل التكنولوجيا إلى الوساطة. ويُعرف كل من مكتب التوثيق والمعلومات ونقل التكنولوجيا ومكتب الشئون القانونية ومكتب حق المؤلف والحقوق المجاورة ذات الصلة ومكتب المدير العام معروفة بأنها مكاتب المنشأ.

23. ويهدف إجراء وساطة مكتب الفلبين إلى منح الأطراف خيارا فعالا لتسوية منازعاتها. ويمكن للأطراف أن تختار إما وساطة مكتب الفلبين أو إحالة قضيتها إلى وساطة الويبو.

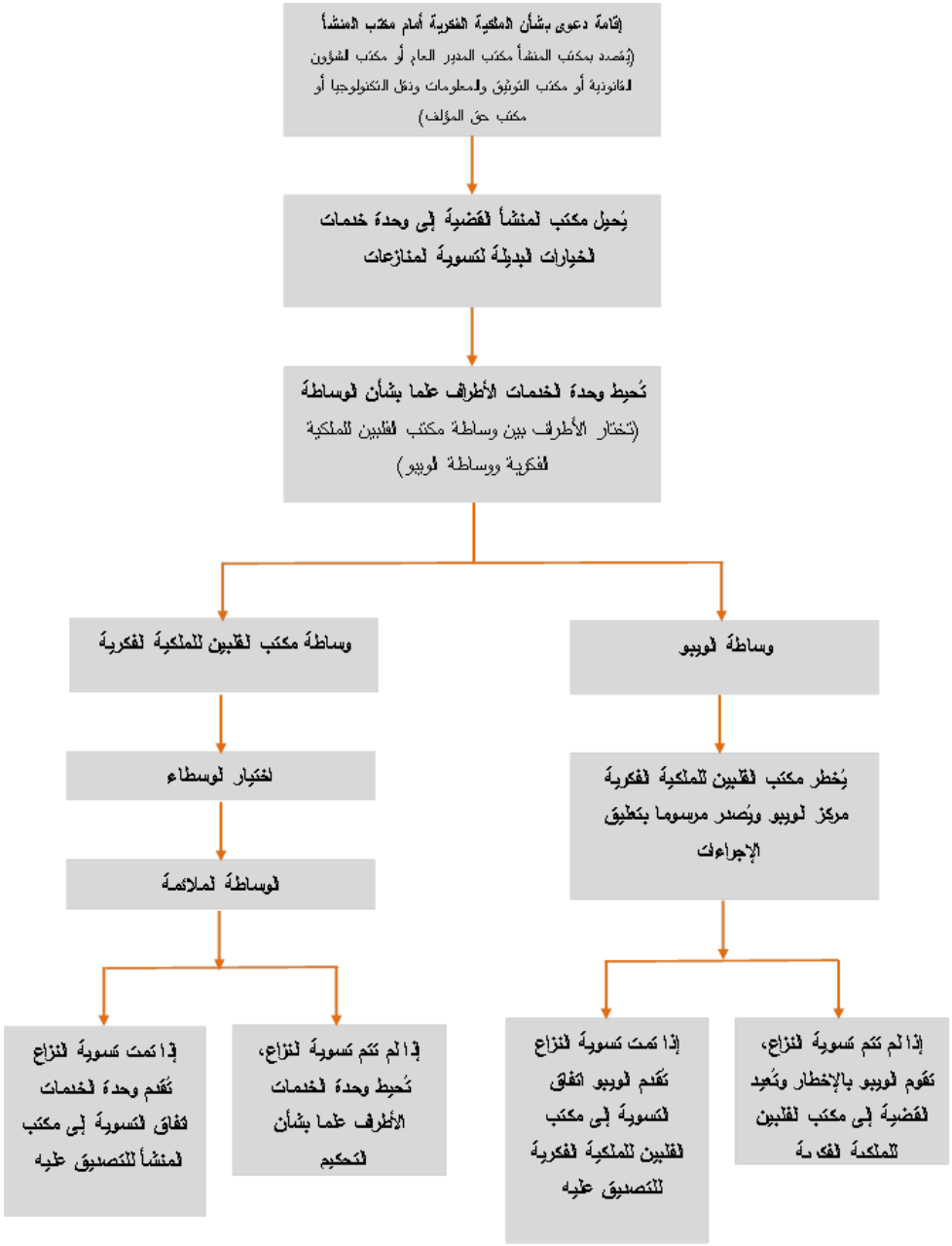

24. وبمجرد إحالة القضية إلى الوساطة، يُطلب إلى الأطراف الحضور للإحاطة بشأن التاريخ والوقت الذي حدده مكتب المنشأ. وتُفرض عقوبات في حالة تخلف الأطراف عن الحضور. ويشكل عدم مثول صاحب الشكوى في الإحاطة أو في أي اجتماعات أخرى مقررة سببا لرفض الدعوى. ومن ناحية أخرى، إذا فشل المدعى عليه في حضور هذا الاجتماع، فقد يُعلن أنه مخالف، ويُسمح لصاحب الشكوى بتقديم أدلة من طرف واحد. ويقوم رئيس إدارة العمليات أو نائبه المخول حسب الأصول بإحاطة الأطراف علما بالوساطة كإجراء بديل لتسوية المنازعات يستند إلى المصلحة، ويساعد الأطراف في اختيار الوسيط وتعيينه. ويراقب مكتب الفلبين بدقة استقلال الأطراف في اختيار الوسطاء، ما يعني أن للأطراف وحدها أن تقرر اختيار الوسيط. وتبدأ إجراءات الوساطة مع مثول الأطراف للإحاطة، وتُختتم عندما تُنهي الأطراف الإجراءات إما بسبب عدم توصل المفاوضات إلى تسوية أو بسبب تنفيذ اتفاق التسوية.

25. وثمة التزام صارم بسرية إجراءات الوساطة. وهو أمر من الأهمية بمكان؛ نظر إلى أن قضايا الملكية الفكرية، مثل المنازعات بشأن البراءات قد تنطوي على معلومات سرية ذات قيمة تجارية. وتنص المادة 9 من القواعد الإجرائية لإجراءات الوساطة في مكتب الملكية الفكرية على عقد جميع اجتماعات الوساطة في مكان خاص، ويجب أن يظل الإجراء، بما في ذلك جميع الوقائع، سرية. ولن تُقبل في الإجراءات القانونية أي موافقة أو بيان أُدلى به خلال الوساطة.

26. وتستغرق إجراءات الوساطة من بدايتها حتى نهايتها مدة أقصاها 90 يوما.

27. ويغطي خيار وساطة الويبو لتسوية المنازعات المعروضة أمام مكتب الفلبين جميع الحالات التي تتضمن أساسا طرفا أو أكثر مقيم خارج الفلبين. وخلال الإحاطة بشأن الوساطة، تُبلغ الأطراف بحقها في خيار عرض النزاع أمام مركز الويبو للوساطة. ويجوز للأطراف تعيين أي وسيط من فريق الويبو للوساطة، ولها ان تلجأ إلى اختيار إجراء آخر يستند إلى إجراء الويبو. وعقوبات عدم حضور الأطراف الإحاطة والاجتماعات مماثلة لعقوبات خيار وساطة مكتب الفلبين. وفيما يتعلق بتكلفة الوساطة، وضع مركز الويبو للوساطة بالتشاور مع مكتب الفلبين جدولا للرسوم مناسبا وفعالا من حيث التكلفة يراعي ظروف المنازعات. علما بأن هذه الرسوم تقل كثيرا عن رسوم الويبو المعتادة للوساطة.

28. وفي حالة تسوية الأطراف للقضية، يُقدم اتفاق التسوية إلى مكتب المنشأ للتصديق عليه.

29. وفي حالة فشل الوساطة، تُحاط الأطراف علما بشأن التحكيم، لاسيما مزاياه وإجراءاته، بوصفه خيارا آخر لتسوية النزاع. وفي حالة اختيار الأطراف عدم عرض القضية للتحكيم، تقوم وحدة خدمات الخيارات البديلة لتسوية المنازعات بإبلاغ مكتب المنشأ بانتهاء الإجراءات، وتُعيد القضية إلى المكتب المذكور لاتخاذ المزيد من الإجراءات.

30. وتتحدد الكيفية التي يمكن بها إنفاذ اتفاق التسوية بناء على طبيعة القضية. أما في وساطة حالات الملكية الفكرية، فيُنفذ القرار الذي أسفر عنه اتفاق التسوية من خلال إجراءات مناسبة يتخذها مكتب العلامات التجارية، ومكتب البراءات. وفيما يتعلق بحالات انتهاك الملكية الفكرية، في حال عدم امتثال الأطراف طوعا للاتفاق، يمكن للطرف المتضرر التقدم بطلب لتنفيذ القرار أمام المحاكم العادية للتعويض عن الأضرار وإجراءات أخرى محددة. وينطبق الأمر ذاته على إنفاذ قرار التحكيم.

خامسا: الوساطة فعالة في قضايا الملكية الفكرية تعزّز التجارة والأعمال

31. والواقع أن تهيئة بيئة تكفل حماية حقوق الملكية الفكرية وإنفاذها من شأنه أن يعزز التجارة والمنافسة العادلة في مجال الأعمال التجارية. وتفضل الأعمال التجارية أن تركز طاقتها ومواردها على العمليات، وإقامة أنشطة اقتصادية أكثر إنتاجية. ولا شك أن الاستمرار في إجراءات تقاضي متطاولة وغير مؤكدة لا يساعد على الإطلاق على تعزيز الملكية الفكرية سواء كحق أم كأداة للتنمية الاقتصادية.

32. وفي إحدى الحالات، على سبيل المثال، كان كلا الطرفين يعمل موزعا لأنواع مختلفة من مستحضرات التجميل. الطرف ألف شركة أجنبية، والطرف باء شركة محلية، وانخرطا في دعوى قائمة حتى الآن بشأن المنافسة غير المشروعة رفعها الطرف ألف أمام محكمة عادية. ثم أقام الطرف ألف دعوى أمام مكتب الفلبين ضد الطرف باء لتوزيعه منتجات تجميل مشابهة لمنتجاته إلى حد يبعث على اللبس، ولم يكتف الطرف ألف بهذا، بل قدم طلبا لإلغاء تسجيلين لتصميمين صناعيين للطرف باء.

33. وفي فبراير 2011، أحيلت قضية انتهاك حقوق الملكية الفكرية لوحدة خدمات الخيارات البديلة لتسوية المنازعات إلى الوساطة. وبدأت إجراءات الوساطة في الشهر التالي. وفي يونيو 2011، قام الطرفان بتسوية وتغطية جميع القضايا العالقة، بما في ذلك قضية المنافسة غير المشروعة المنظورة أمام المحكمة العادية. ووافق الطرف ألف على سحب جميع القضايا مقابل إسقاط الدعاوى المضادة التي رفعها الطرف باء. واستقر الطرف باء على مواصلة تسجيل تصميمه، غير أنه وافق على عدم تجديد التسجيل نفسه بعد انتهاء مدته. والأهم من ذلك، أنه وافق على سحب المنتجات موضوع الدعوى من السوق.

34. ومنذ عام 2011 حتى أبريل 2015، وافقت أطراف 729 حالة من إجمالي 227 1 حالة أُحيلت إلى وحدة الخيارات البديلة لتسوية المنازعات على المشاركة في اجراءات الوساطة. ويدل معدل القبول البالغ 59.4٪ على ثقة الأطراف وإيمانها بخدمات الوحدة التابعة لمكتب الفلبين أو بإجراءات الوساطة. وترتب على ذلك، توصل الأطراف في 309 حالات من مجموع 729 حالة إلى تسويات ودية. ويعكس ارتفاع معدل النجاح البالغ 42.4٪ كفاءة ومهارات وسطاء مكتب الفلبين.

35. ويبين الجدولان التاليان معدلات القبول والنجاح لبرنامج مكتب الفلبين للوساطة في الفترة من 2011 إلى أبريل 2015:

الجدول 1 معدلات القبول

السنة	عدد الحالات المحالة	عدد الحالات التي وافقت فيها الأطراف على المشاركة في الوساطة	معدلات القبول
2011	381	279	**73.2%**
2012	298	166	**55.7%**
2013	250	125	**50.0%**
2014	238	135	**56.7%**
(ابتداء من إبريل) 2015	60	24	**40.0%**
المجموع	**1227**	**729**	**59.4%**

الجدول2 معدلات النجاح

السنة	عدد الحالات التي تم تسويتها	عدد الحالات التي وافقت فيها الأطراف على المشاركة في الوساطة	معدلات القبول
2011	90	279	**32.2%**
2012	83	166	**50.0%**
2013	55	125	**44.0%**
2014	69	135	**51.1%**
(ابتداء من إبريل) 2015	12	24	**50.0%**
المجموع	**309**	**729**	**42.4%**

سادسا: أفضل الممارسات في مجال الوساطة

36. حدد مكتب الفلبين أفضل الممارسات في مجال الوساطة، التي ساهمت في الحصول على النتيجة المثلى لخدماتها:

- إنشاء وحدة متخصصة مكلفة بإدارة إجراءات الوساطة، وإتاحة مهام تنسيقية واستشارية لجميع الأطراف.
- اتساق القواعد والإجراءات المتخذة مع المعايير القانونية الوطنية والدولية. علاوة على ذلك، تحاكي إجراءات الوساطة التي يتبعها مكتب الفلبين ممارسات الوساطة المتبعة في المحكمة، ومن ثمَّ، يمكن بسهولة دمج الأطراف المتقاضية والعاملين في مجال القانون في نظام الوساطة.
- ضمان سرية إجراءات الوساطة يمنح الأطراف الثقة للتبليغ عن مصالح كل منهما ومواقفه خلال الوساطة.
- الإحالة الإجبارية لحالات الملكية الفكرية إلى الوساطة. يتيح هذا الإجراء الفرصة للأطراف لاستكشاف خياراتهم للتسوية دون أن يُعوق ذلك بالضرورة موقفها في عملية التقاضي.
- فرض العقوبات المناسبة لعدم الحضور أثناء الإحاطة وأثناء الاجتماعات المقررة للوساطة. ويشجع حضور الإحاطة الأطراف المتقاضية على البحث عن تسوية محتملة للنزاع القانوني، وبخاصة متى توفرت لهم المعرفة الصحيحة بشأن إجراء التسوية ومزاياه.
- التأكد من أن الوسطاء مؤهلون تأهيلا جيدا لمعالجة حالات الوساطة، سواء من حيث كفاءتهم أم مصداقيتهم من خلال إجراءات اعتماد دقيقة.
- تنفيذ الأخلاقيات السائدة في مجال الوساطة، لضمان نزاهة الإجراءات والنظام.

سابعا: الخاتمة

37. بالنظر إلى الاعتبارات المختلفة والتعقيدات التي تكتنف تطبيق حقوق الملكية الفكرية في عصر العولمة هذا، يمكن القول إن تطبيق آلية الخيارات البديلة لتسوية المنازعات، لا سيما الوساطة، يمثل أداة فعالة لحل المنازعات المتعلقة بالملكية الفكرية بطريقة فعالة من حيث التكلفة. وينطبق هذا بصفة خاصة على القضايا المتعلقة بالملكية الفكرية التي تنطوي إما على قضايا قانونية بسيطة أم معقدة، ما دامت مقترنة باعتبارات تجارية حقيقية.

38. وهكذا، من المرجح أن تؤدي الاستعانة بآلية وساطة فعالة إلى نتائج إيجابية، ليس فقط فيما يتعلق بالقضايا قيد النظر أو بالقضايا في حد ذاتها، وإنما فيما يتعلق بجميع القضايا ذات الصلة، والقضايا التي تعوق إقامة الأعمال التجارية، حتى خارج الولاية الإقليمية القضائية للبلد الذي تجري فيه الوساطة.

39. ولكي تحقق الوساطة قدرا كبيرا من القبول والنجاح، من المهم أن تكون آلية الوساطة منظمة تنظيما جيدا. وأن يجري اختيار الوسطاء وتدريبهم بصورة سليمة؛ وأن يتسم العاملون ومنصة خدمات الخيارات البديلة لتسوية المنازعات بالمصداقية والقدرة.

[نهاية الوثيقة]